المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الخميسات
دائرة تيفلت
قيادة سيدي عبد الرزاق
جماعة مقام الطلبة

قرار رقم ..66.... بتاريخ2022/09/14....
يقضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة مقام الطلبة.

إن رئيس المجلس الجماعي لمقام الطلبة.

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.

وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1379 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية.

و بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية وخاصة المادتان : 96 و 127 منه.

وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.

وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 2 فبراير 1998 الخاص بإحداث تعويض جزئي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.

وبناء على منشور وزير الداخلية بتاريخ 28 يونيو 2016 تحت عدد 43 حول تنظيم إدارات الجماعات الترابية.

وبناء على دورية وزير الداخلية بتاريخ 15 نونبر 2021 تحت عدد D 7563 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.

وبناء على المنشور رقم D-6744 بتاريخ 30 شتنبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية.

وبناء على القرار رقم 2522.21 في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارة الجماعات.

وبناء على مقرر المجلس الجماعي لمقام الطلبة، المتخذ خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2016 حول التنظيم الإداري للجماعة.

وبناء على القرار الجماعي رقم 133 الصادر عن رئيس المجلس بتاريخ 11 نونبر 2016 حول التنظيم الإداري لجماعة مقام الطلبة.

وبناء على الهيكل التنظيمي لجماعة مقام الطلبة، المؤشر عليه من طرف عامل إقليم الخميسات بتاريخ 2016/12/12.

يقـــرر ما يلـــي :

المادة الأولى :

تعلن جماعة مقام الطلبة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بهذه الجماعة.

المادة الثانية :

يفتح باب الترشيح لشغل هذا المنصب في وجه المترشحين المستوفين للشروط المطلوبـــــــــة المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجـــــة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .

المادة الثالثة :

يمكن أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين(2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح.

3- غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة:

تحدد مهام منصب مدير المصالح والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الخامسة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءات المترشح.
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma ويتضمن:
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
 - قرار التعيين في الإطار الحالي.
 - قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة السادسة:

ترسل ملفات الترشيح عن طريق السلم الإداري إلى السيد رئيس المجلس الجماعي لمقام الطلبة وذلك قبل تاريـــــــــخ

23 نونبر 2022

المادة السابعة:

تتولى اللجنة المعينة بقرار لرئيس المجلس الجماعي لمقام الطلبة، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لجماعة مقام الطلبة www.mkamtolba.ma ويلصق بمقرها.

حرر بمقام الطلبة في :2022/09/14.

تأشيرة السيد العامل

6 - نونبر 2022

S.G

العامل
منصور قرطاح

إمضاء رئيس المجلس

الرئيس
محمد الشهب

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الخميسات
دائرة تيفلت
قيادة سيدي عبد الرزاق
جماعة مقام الطلبة

ملحق

يحدد مهام منصب مدير المصالح والكفاءات المطلوبة لتقلده.

تعتبر جماعة مقام الطلبة من بين أهم الجماعات بإقليم الخميسات حيث تضم 14.305 نسمة وتمتد على مساحة شاسعة تبلغ 256,35 كيلمتر مربع، وتضم 20 منتخبا يحملون ألوانا سياسية متنوعة.

وتعد مهام مدير المصالح من الوظائف المتشعبة التي لها ارتباط واسع بجميع مكونات الإدارة المحلية، لمواكبة تطور وتحديث الإدارة وللتعامل بمصداقية وحياد وانفتاح على جميع االفرقاء والمتدخلين والأطياف .

علما بأن التنظيم الإداري للجماعة، يتكون وجوبا من رئاسة للمجلس ومديرية تضم ثلاث مصالح.

وحتى يقوم مدير هذه المصالح بالمهام وبالاختصاصات المنوطة به على أحسن وجه، يجب أن يكون قد راكم عدة تجارب وتمرس في دواليب الإدارة تؤهله لشغل هذا المنصب.

فمهام مدير مصالح تتمثل في:

- مساعدة رئيس المجلس في ممارسة صلاحياته.
- الإشراف على إدارة الجماعة تحت مسؤولية الرئيس ومراقبته.
- تنسيق العمل الإداري بمصالحها والسهر على حسن سيره.
- تقديم تقارير لرئيس المجلس كلما طلب منه ذلك.
- التنسيق بين إدارة الجماعة والإدارات والسلطات الأخرى ذات الصلة والاستشارة معها.

أما **الشروط والكفاءات المطلوبة لتقلد هذا المنصب**، فيجب أن تكون في مستوى تطلعات المهام السابقة التي تتطلب دراية كبيرة وتجربة واسعة في الشأن المحلي.

وطبقا لمنشور السيد وزير الداخلية بتاريخ 31 يوليوز 2018 تحت عدد D 4790 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية والذي حدد الشروط والكيفيات المطلوبة للتعيين في منصب رئيس مصلحة طبقا للمرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه، هي نفس الشروط والكيفيات المطلوبة للتعيين في منصب مدير المصالح بالنسبة للجماعات التي يقل عدد سكانها عن 15 ألف نسمة وهي :

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
 - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين(2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح.

كما يمكن أن يتقلد هذا المنصب، المرشح الذي يقدم أحسن برنامج للعمل والمنهجية التي يقترحها لتدبير شؤون الإدارة والرفع من مردوديتها بالإضافة إلى الشروط والكفاءات المذكورة سالفا.

حرر بمقام الطلبة في :2022/09/14
إمضاء رئيس المجلس.

الرئيس
امحمد الشهبي